

مقدمة:

الدين والسياسة، هما من أهم متغيرات الجدل الفكري والفلسفي في عالمنا المعاصر، غير أن للجدل في العالم الغربي جذور تعود إلى عصوره الوسطى أو ما سمي بعصور الظلام وما بعدها، حيث أتهم الدين والمؤسسة الدينية (الكنيسة) ورجالها بأنهم وراء كل ما لحق بالغرب من انحطاط وتخلف وتراجع مقابل ازدهار وتفوق حضارات أخرى كالحضارة الإسلامية.

الدين والسياسة، هما أيضا متغيراً للجدل الفكري الذي أنتج الفصل التام بين المطلق ألقيمي وتصرفات السياسي، لتصبح هذه الأخيرة محكومة بمتطلبات الواقع والمصلحة من جهة، والسيادة من جهة أخرى.

الدين والسياسة، هما كذلك من موضوعات الجدل الذي أفرز انبعاث أفكار فلاسفة عصر التنوير الذين نظروا لقيام مجتمعات سياسية على أساس التعاقد فكانت بذلك الخلفية التي مهدت لقيام الديمقراطيات الغربية الحديثة، والتي تقوم على إقامة أنظمة حكم مدنية على خلاف تلك التي كانت سائدة في الغرب منذ تبني الإمبراطورية الرومانية للمسيحية إلى غاية ظهور الدولة القومية، أقصد هنا أنظمة الحكم الدينية، وهنا تبرز أفكار شلة من الفلاسفة الذين عُنوا بالموضوع ووضعوا اللبنة الأولى لما يسمى بفلسفة "الحكم المدني" سأخص بالحديث منهم كلا من "باروخ سبينوزا" و"جون لوك".

الإشكالية:

بالنظر في السياق التاريخي الغربي وتطوراته والتي أهم ما ميزها التدافع والتفاعل تأثيراً وتأثراً بين المؤسسة الدينية والمؤسسة السياسية، إلى غاية الوصول إلى الطلاق البائن بينهما في القرن (19)، نتساءل عن مكانة ودور العامل الديني في بلورة الإطار النظري الذي أسس لبروز أنظمة حكم مدنية لاحقاً في الغرب؟ وكيف تجلى ذلك من خلال أفكار كلا من الفيلسوفين "سبينوزا" و"جون لوك"؟

مدنية الحكم في الفكر السياسي الغربي قراءة في أفكار: "سبينوزا" و"جون لوك".



أ. بلخضر كريمة

الفرضية:

- تنطلق هذه الدراسة من فرضية أولى مؤداها التلازم اللامشروط بين إقامة نظام حكم مدني والاستبعاد التام للدين من الحياة الاجتماعية بمختلف مظاهرها عموماً، ومن الحياة والممارسات السياسية على وجه الخصوص، في الفكر السياسي الغربي.

الإطار المفاهيمي:

يرتكز إنجاز هذه الدراسة على التحديد الأولي للمفاهيم الرئيسية المتحركة في معالم الموضوع في نطاق جغرافي وزماني محدد، متمثلة في "نظام الحكم المدني" في مقابل "نظام الحكم الديني"، وذلك في الفكر السياسي الغربي، وتحديدًا عند كلا من "جون لوك" و"سبينوزا".

1) الحكم الديني:**أ. تعريف الحكم:**

- عرفه "سقراط" على أنه فن من الفنون المفيدة للإنسان غايته تحقيق فائدة للغير لا لأصحابه، وفي مقابل خدمتهم للغير يعوضون بالأجر، لهذا كان الحاكم هو من يعمل لا لمصلحته بل لمصلحة رعيته.⁽¹⁾

- واعتبر "جان جاك روسو" أن مشكلة الحكم هي أساس المشكلات التي عانت منها الشعوب طوال كفاحها، ويقدر صلاح إدارة الحكم بقدر التفاف الجماهير حولها.

- أما "موريس دوفارجي" فيجد أن كلمة الحكم تعني في كل جماعة من الجماعات السلطة المنظمة ومؤسسات القيادة والإكراه.⁽²⁾

- كما يقصد بمفهوم "الحكم" طريقة استخدام السلطة وممارسة الحكم على حد تعبير الأستاذ "محمد كامل ليلي"⁽³⁾.

- أما "داقيد استون" فيُضَمَّن مفهوم الحكم

ثلاث مكونات:

1. القيم: أي الأهداف والمبادئ التي تلعب دور المحددات التي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار لترشيد عملية اتخاذ القرارات دون إحداث أي انتهاك لأي من مكونات الجماعة السياسية.

2. القواعد والمعايير: وهي توضح طبيعة الإجراءات المتوقعة والمقبولة في عملية التعامل مع المطالب.

3. بنية السلطة _ الحكومة: وتتمثل في النماذج التي يتم بموجبها توزيع وتنظيم وممارسة السلطة، وهي تستند في وجودها على عاملين:

● العامل البشري: أي الفئة التي تتولى تحويل المطالب واتخاذ القرارات الملزمة للمجتمع⁽⁴⁾

● مجموعة الوظائف: التي يتم عن طريقها ممارسة السلطة.

ب. الدين:

وهو أحد أهم العوامل التي تسهم في إرساء الأنظمة الاجتماعية وسيرورة الثقافة، فهو من جهة يقدم نموذجاً معرفياً لإدراك الوجود وتفسير العالم، ومن جهة أخرى يحدد القواعد ومناهج السلوك التي تُؤطر مختلف العلاقات الإنسانية، علماً أن الحس الديني قديم قدم الوجود الإنساني.⁽⁵⁾

ج. الحكم الديني:

هو ذلك الذي يكون الحاكم فيه ذا طبيعة إلهية (إله أو ابن إله)، أو أنه مختار بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من الله حسب ما عرف بنظرية الحق الإلهي، ويترتب على ذلك أن يكون الحاكم في منزله عالية لا يرقى إليها أحد من أفراد الشعب، وأنه لا يعترض على أقواله أو أفعاله، وليس لأحد قبله حقوق أو التزامات، بل عليهم الخضوع التام لإرادة الحاكم.⁽⁶⁾

2) الحكم المدني:

أ) المدنية:

يرتبط كمصطلح بمفهوم "المدينة city"، والتي هي تجمع سكاني وعمراني دائم وكبير يمتاز بالطريقة الحضرية في الحياة،⁽⁷⁾ فتدل على نمط الحياة في المدينة، معبرة، في رأي البعض، عن العناصر الظاهرة الفعالة المحركة من بين عناصر حضارة المدينة، وهي مرادفة للحضارة عند الأكثر، وتستعمل كلفظة في كثير من الأوساط الثقافية في مقابل عدة كلمات، تتضح دلالتها ببيانها، وهي:

● **المدنية كمقابل للبداءة:** هي هنا بمعنى الحضارة والعمران.

● **المدنية كمقابل للعسكرية:** فيقال دولة مدنية بمعنى غير عسكرية، فيتولى الحكم فيها رجل مدني بنظم مدنية، وليس عن طريق الانقلابات.

● **المدنية كمقابل للدينية:** فيقال العلوم المدنية مقابل العلوم الدينية، ويقال الدولة المدنية كمقابل للدولة الدينية. وهذا المعنى الأخير هو المقصود في هذه الدراسة.

ب) **الحكم المدني:** هو الحكم الذي لا يكون القائمون عليه من رجال الجيش أو من رجال الدين، فالحكومة المدنية هي المقابلة للحكومة الدينية أو حكومة الإله.....، وهي وسيلة الأمة - بخلاف العسكر - لفرض القانون والنظام، وتستخدم للتفريق بين السلطة الدينية والسلطة اللادينية أو السلطة العلمانية.

- وعرف كذلك على أنه حكم المواطنة وسيادة القانون، والذي تعطى فيه الحقوق والواجبات على أساس المواطنة، فلا يكون فيه التمييز بين المواطنين بسبب الدين أو اللغة أو اللون أو العرق، وهو الذي يضمن كفالة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، واحترام التعددية، والتداول السلمي للسلطة، ويستمد شرعيته من اختيار الجماهير، ويخضع للمحاسبة من قبل الشعب أو نوابه.⁽⁸⁾

- وعليه، فالحكم المدني هو الذي يستقل بشؤونه عن هيمنة وتدخل المؤسسة الدينية،⁽⁹⁾ فتوضع القوانين حسب المصالح وبآلية الانتخابات وبوجود أجهزة تعنى بممارسة عملية الحكم دون أن تخضع لتدخلات رجال الدين.⁽¹⁰⁾

3) الفكر السياسي:

يعبر الأستاذ "محمد كامل ليلي" أن الفكر الإنساني ومن داخله الفكر السياسي سلسلة متصلة الحلقات بدأها الأقدمون وتلقفها من جاء بعدهم حتى وصل التطور إلى ما هو عليه الآن، وهذا التسلسل الفكري ليس جامدا وإنما يأخذ كل جيل أفكار الجيل السابق وينظر فيها ويبحثها على ضوء ظروفه وأوضاعه، فقد يعتقها كما هي دون تغيير، وقد يعدل فيها حذفًا وإضافة حسبما يقتضي الحال، وبذلك ينمو ويتضاعف ميراث البشرية من ثمار الفكر الإنساني في مختلف المجالات.⁽¹¹⁾

- أما الأستاذ "حامد عبد الله ربيع" فيضمن مفهوم الفكر السياسي ثلاث عناصر أساسية وهي:

◆ **الفلسفة السياسية:** وتعني مجموعة الأفكار والتأملات الفلسفية ذات الصلة بالسلطة، وبصورة أوضح هي مجموعة الأفكار التي تبحث عما يجب أن تكون عليه السلطة، وذلك لتحقيق القيم والمثل العليا لدى الفيلسوف المعني.

◆ **المذاهب السياسية:** المذهب السياسي هو مجموعة من العقائد المنظمة والمتماسكة والمتصلة غالبًا بالسلوك، وهو أقرب إلى المسلم اليقيني (معتقد) منه إلى الفلسفة السياسية.

◆ **تاريخ الفكر السياسي:** وهو مجموعة الأفكار السياسية التي يتم تجميعها في صورة أو نسق تاريخي تبدو مدونة ومستقلة عن غيرها من الأفكار التاريخية الخاصة بالظواهر الأخرى، وهي نتاج تأملات وتصورات فيلسوف أو مفكر ما، تمثل مثل عليا لديه أو تدوينات تاريخية للفلسفات أو للوقائع السياسية.⁽¹²⁾

4) الغرب:

"على كل نفس أن تخضع للسلطات الحاكمة، فلا سلطة في الأرض إلا من عند الله، والسلطات القائمة مرتبة من قبل الله، حتى إن من يقاوم السلطة يقاوم ترتيب الله" (الإنجيل - الإصحاح 13 عدد 21) فشكلت هذه المقولة أساسا لما يعرف بالمفهوم **الثيوقراطي للحكم**.

- ولعل ما زاد الأوضاح استقرارا هو اعتناق الإمبراطور الروماني "قسطنطين" للمسيحية (313م) مما أضف على الحكم دثار أخلاقي مسيحي، بررته كتابات بعض رجال الفكر الديني آنذاك لا سيما أفكار "القديس أوغسطين" (354 - 430م) والذي أكد على مقولة "بولس" السابقة، وأن ما على الإنسان المؤمن إلا أن ينحني أمام الإرادة الإلهية، وكذلك دعوة القديس "غريغوار الكبير" لتدعيم السلطة المطلقة ولو كانت على ضلال لأن الحكام ليسوا مطالبين بالتبرير إلا أمام الله.

- وبالتالي، وإلى هنا، فالعلاقة بين الديني والسياسي هي علاقة انفصال واحترام، وقد ناسب ذلك سياسة أباطرة الرومان، بل واستزيد هذه العلاقة توطدا بجعل الكنيسة الإمبراطور أسقفا أعلى، وجعله إنسان مقدس اختير من الله ليكون ممثلا له على الأرض ليختلط بذلك ما لقيصر وما لله باعتبار آخر يقوم على إعطاء حقوق وصفات دينية للحاكم⁽¹⁵⁾، فكانت تلك البذور الأولى لما يعرف بنظرية الحق الإلهي المباشر باعتبارها الأساس الفلسفي لما يسمى بنظم الحكم الدينية.

ولكن، لم تدم هذه الألفة بين السلطتين، إذ سرعان ما أخذت الكفة تميل لصالح السلطة الكنسية:

❖ فهذا الأب "جلازيوس" يخاطب الإمبراطور "أنطاسيوس الأول" في القرن (5م) قائلا له:

"ومع أن مكانتك مرموقة أيها الإمبراطور، فإن أحدا لا يمكن أن يعلو بنفسه بأساليب بشرية... إن الأمور التي أقرتها الإرادة السماوية لا يمكن أن تنتهك بعجرفة بني البشر، ولا يمكن أن تمحى بأي سلطة."

وهو ذلك الفريق من الشعوب البشرية الذي أنتج أو تمثل إلى حد بعيد الحضارة الحديثة، أو بصورة أخص أبرز عناصرها، أي العلم والتقنية *technologie*، وبموجب هذا الرأي يشمل الغرب بصورة عامة: شعوب أوروبا بما فيها روسيا، نصف الكرة الأمريكي، وتلك الأجزاء من آسيا وأستراليا وإفريقيا التي استوطنتها شعوب أوربية في العصور الحديثة، كما يضم في نطاق هذا المعنى شعبا كاليابان الذي أوغل في اتخاذ أساليب الحياة العصرية⁽¹³⁾ وفي هذا السياق يرى "نور ثروب" أن جميع الحضارات تنظم في نظامين حضاريين: يتميز أحدهما بالمعرفة النظرية العلمية ويسود في الغرب، ويتسم الآخر بالمعرفة الجمالية الحدسية ويغلب في الشرق.⁽¹⁴⁾

وما يلاحظ هنا هو أن مصطلح "الغرب" يستمد اسمه من البعد الجغرافي لكن في معظم الأحيان يهمل، بل وقد يغيب هذا كليا مقابل تأكيد أهمية أبعاد أخرى قد تكون سياسية أو اقتصادية، أو حضارية أو دينية.

السياق التاريخي ليروز مفهوم الحكم المدني في الفكر الغربي:

لم تظهر فلسفة الحكم المدني في الغرب إلا بعد مخاض عسير تمتد جذوره إلى حوالي (18 قرن) مضت، منذ عهد الإمبراطورية الرومانية، حيث تميزت الحياة السياسية فيها بتواجد وتفاعل مؤسسات السلطة الدينية (الكنيسة) من جهة، ومؤسسات السلطة الزمنية (الملك) ثم الإمبراطور لاحقا وهيئات الحكم الأخرى) من جهة أخرى، وقد تتابعت فيها الأحداث بطريقة أهم ما ميزها هو التدافع والتنافس بين السلطتين للتفرد والهيمنة على مقاليد الحكم:

- ففي بدايات العهد المسيحي لوحظ انصياح المسيحيين الأوائل للسلطة الرومانية الوثنية، إذ يقول "القديس بولس" لأتباعه:

صكوك الغفران لمن يرغب في شراء النجاة، وفي ذلك تشجيع على الإلحاد وعلى ارتكاب المعاصي⁽¹⁹⁾.

● **وفي الجانب السياسي:** مارست الطغيان، وتدخلت في الشؤون السياسية باسم القدااسة البابوية، وجاء في بيان أعلنه "نقولا الأول" أن: "ابن الله أنشأ الكنيسة بأن جعل الرسول بطرس الأول رئيساً لها، وأن أساقفة روما ورثوا بطرس في تسلسل مستمر... ولذلك فإن البابا ممثل الله على الأرض يجب أن تكون له السيادة العليا والسلطان الأعظم على جميع المسيحيين حكما كانوا أو مسيحيين".

● **في الجانب المالي:** بطغيانها حققت مكاسب خيالية من أراضي وأموال جمعتها باسم الدين (صكوك الغفران الضرائب الباهضة).

● **في الجانب العلمي والثقافي:** حاربت العلم والعلماء وبتطشت بهم (محاكم التفتيش)، وحاصرت العقل إلى درجة أن حرفت الكتب المقدسة وأضافت إليها بعض النتائج العلمية لبعض العلماء، الإغريق، وجعلتها جزءاً من معتقداتها الدينية⁽²⁰⁾.

- غير أن الملوك (السلطة الدينية) من جهتهم قد واجهوا الكنيسة بسلاحها، باستنادهم لما يسمى **بدولة الحق الإلهي الملكي**، والتي تبقى على الأصل الديني للحكم، وقد تم تطوير هذا المفهوم بانحسار أثر الكنيسة في تولية الملوك، بحيث يبقى للملوك نفس النيابة الإلهية ليصير للدولة مصدر إلهي كما هو للكنيسة، وبدأت إثارة هذه النظرية في السياسة الغربية منذ عهد "فيليب الجميل" (1297م)

يقول "لويس الرابع عشر" في المذكرات:

"يجب بالتأكيد أن نبقى متفقين على أنه مهما كان الأمير سيئاً فإن تمرد رعاياه يعتبر دائماً عملاً إجرامياً للغاية، إن الذي أعطى البشر ملوكاً أراد أن يحترم هؤلاء وكأنهم جنوده، واحتفظ لنفسه فقط بحق فحص سلوكهم⁽²¹⁾" "إن سلطة الملوك مستمدة من تفويض الخالق، فالله مصدرها وليس

❖ وذاك الأب "جريجوري السابع" في (1085م) مخاطباً رجال الدين يقول:

"ألا فليدرك العالم أجمع أنه إن كان بمقدوركم الربط والحل في السماء: فإنكم على الأرض قادرين على أن تعطوا الملك من تشاءون، وتزعونه ممن تشاءون في الإمبراطوريات والممالك. . . . بل إن شئتم في كل ما يمتلكه البشر"⁽¹⁶⁾

وقد تطورت الأوضاع إلى احتدام النزاع بين السلطتين الكنسية والدينية، والذي وصل أشده بإصدار "البابا بونيفيس الثامن" في (1302م) مرسوماً بابوياً كرد فعل على سعي "ادوارد الأول" ملك إنجلترا، "وفيليب الجميل" ملك فرنسا على فرض ضريبة على أملاك الكنيسة، أعلن فيه أن الدولة لا يسعها أن تقيد الكنيسة بأي حال، وأن لا خلاص لأرواح البشر الفانين خارج الكنيسة، وأن كل مخلوق بشري خاضع للبابا، وأن استخدام الدولة للسياق الديني لا يكون مشروعاً إلا إذا خضعت لرأي الكنيسة.⁽¹⁷⁾

من هنا قويت البابوية، وأخذت تظهر على الساحة الدولية ككيان سياسي، تعقد التحالفات والمهادنات، وسيطرت على مقاليد الدولة، ووقعت الحرمان الكنسي على الملوك والأمراء، وحملت راية الحروب الصليبية، وظلت تتصرف في معركة تلو الأخرى من معاركها مع الدولة حتى بسطت رايتهما على جميع دول أوروبا في حكومة قوامها الكهنة والأساقفة والكرادلة، ويرأسها بابا الكنيسة المسيطر على الحاكم الديني، لتشكل بهذا النموذج الأشهر **للدولة الدينية**⁽¹⁸⁾، المثير فيها أنها سيطرت على جميع مناحي الحياة:

● **وفي الجانب العقائدي:** أحلت وحرمت ما شاءت، وحشدت الجيوش الجرارة لمحاربة الطوائف المسيحية الأخرى المخالفة لأرائها، وكانت تعيش في منتهى الفساد من حيث الانحلال الخلقي والجشع المادي اللذين كانا يميزان القسم الأكبر من رجالها، فكانوا يروجون لمعتقدات الخلاص الروحي عن طريق

● فمن جهة سوغته الكنيسة واستأثرت، بتفسير نصوصه، فكانت بذلك الوسيط بين محتوى الكتاب المقدس والأفراد المسيحيين، بل وكانت الوسيط بين الأفراد وخالقهم عن طريق صكوك الغفران وغيرها من الأساليب، وكل ذلك لتحقيق هيمنتها وتسلسلها على الأفراد والملوك والملكيات والأراضي، لتصبح بذلك صاحبة ثروات تفوق ثروات الملوك، وفي كل ذلك توظيف للدين لخدمة مصالحها الدنيوية والتسلطية المحضة⁽²⁴⁾.

● أما الملوك، فقد عمدوا لتوظيف الدين عن طريق إضفاء هالة التقديس على شخصهم ومكانتهم وتصرفاتهم، مما يحول دون تحرك الشعوب للتبديد بتصرفاتهم وطغيانهم وتسلسلهم، باعتبار أنهم من اختيار الله أو المفوضين من طرفه لحكم الأفراد.

- وفي كلتا الحالتين تجسيد لمضمون الحكم الديني بصورتين مختلفتين:

- **أولاهما** في صورة سلطة دينية مهيمنة على الحياة الدينية وتعمل على تمديد سلطانها الديني إلى الحياة السياسية بما يحقق لها الهيمنة على جميع مناحي الحياة، وبما يحقق لها مصالح أفرادها المادية والمعنوية.

وثانيهما في صورة سلطة سياسية دنيوية مهيمنة وقامعة للمجتمع، وفي مقابل الإبقاء على سيطرتها ومصالحها تحتمي تحت الغطاء الديني لإضفاء الشرعية بل والقداسة على تصرفاتها وإسكات الأصوات المعارضة لها من جهة، ولمواجهة المد الكنسي بطموحاته السياسية من جهة أخرى.

● دامت هذه الأوضاع في الغرب قرون من الزمن سميت **بالعصور الوسطى** أو **عصور الظلام**، ولكنها ما فتئت أن بدأت تتغير بفعل بروز أفكار وتصورات فلسفية جديدة، ستكون أكثر راديكالية من مواقف الملوك والكنيسة تجاه الدين، باعتبار أن الملوك والكنيسة عملوا على توظيف واستخدام الدين، فإن الفلسفات الجديدة ستعمل على استبعاد ونفي الدين وتأثيراته من جميع مجالات الحياة، ما عدا ما تعلق

الشعب، وهم (الملوك) مسئولون أمام الله وحده عن كيفية استخدامها.

- كما أصدر الملك "لويس الخامس عشر" في (1770) قانون جاء في مقدمته:

"إننا لم نتلق التاج إلا من الله، فسلطة عمل القوانين هي من اختصاصنا وحدنا لا يشاركنا في ذلك أحد، ولا نخضع في عملنا لأحد"⁽²²⁾.

- لكن الكنيسة بدورها - خاصة بسقوط الإمبراطورية الرومانية (القرن 5م) - وبسيطرتها على العالم المسيحي لم تعد تمكن الملوك من ممارسة مهامهم إلا بعد قيامها بممارسة الطقوس الدينية الخاصة لتتويجهم نظرا لكونها ممثلة الشعب المسيحي، وهو ما أدى إلى ظهور اتجاه جديد بشأن تكييف سلطة الملوك والأمراء، لتظهر بذلك نظرية **التفويض الإلهي غير المباشر** *théorie du droit divin providentiel*، ومفادها أن الله لا يتدخل مباشرة في اختيار الحاكم، وإنما بطريقة غير مباشرة يوجه الأحداث ويرتبها على نحو يساعد الناس على اختيار نظام الحكم والحاكم الذي يرتضونه ويتقبلون الخضوع لسلطته، فساهمت هذه النظرية في تقييد سلطة الملوك، لكنها من جهة أخرى دعمت سلطة الكنيسة ممثلة الشعب المسيحي، بإعتبارها صاحبة الحق في منح سيف السلطة الزمنية للحاكم، لأن الله لم يدع السيفين في أيدي البابا والإمبراطور، وإنما في يد البابا في روما، ممثل الشعب المسيحي وصاحب السلطة الروحية الذي يمنح السلطة الزمنية للحاكم، وعليه فهو صاحب السلطة العليا يسحبها متى شاء، ومن أبرز مؤيدي هذه النظرية: "القديس توماس"، "جوزيف دي مستر"، "بونالد"، "بوسيه"⁽²³⁾.

أمام هذا الصراع بين السلطتين الدينية والدنيوية، نلاحظ بأن كلا من السلطتين عمدت لاستعمال واستغلال الدين بما يتوافق وخدمة مصالحها، وتغليب كفة السيطرة على المجتمع لصالحها.

وكان من نتيجة تلك الأفكار أن انقسمت ممالك أوروبا على نفسها، ودخلت في حروب طاحنة وحسبت بإقرار معاهدة "ويستفاليا" (1648م) والتي أنهت حرب ثلاثين عاما الدينية، وابتعدت الممالك الأوروبية منذ ذلك الحين عن رؤى الوحدة المسيحية، وبنيت قوانينها وعلاقتها على أسس علمانية⁽²⁷⁾.

كان هذا عن السياق التاريخي الذي تولدت عنه الأفكار المنادية بإبعاد المؤسسة الدينية عن الحياة السياسية، والذي نلاحظ من خلاله أن الفكرة أول ما ظهرت كانت عند رجال الدين أنفسهم - كالفرنسوا لوثر-، الأمر الذي أحدث شرخا داخل المؤسسة الدينية نفسها، فما بالك الحال بالنسبة لمن هم خارجين عنها من فلاسفة ومفكرين عايشوا تبعات مشاركتها بل وسيطرتها على الحياة السياسية، ومن هنا تبرز الكثير من الرؤى الفكرية والفلسفية حول الموضوع لعل من أبرزها ما سيرد في العنصر الموالي.

السياق الفلسفي لبروز مفهوم الحكم المدني:

وفي ظل هذه الأجواء، ستهب أفكار لفلاسفة ومفكرين غربيين لمحاولة إصلاح الأوضاع، وكانت أولها تلك التي برزت في إيطاليا التي شهدت تحرر الحكام من سلطان الكنيسة والأخلاق، واستقل حكام مدنها الخمس: ميلانو، البندقية، نابولي، فلورنسا، روما عن سلطة البابا، لاسيما أمام الأوضاع الاجتماعية والسياسية المضطربة التي عاشتها إيطاليا والتي ساعدت على تحرر الأفكار فبرزت أفكار "ويليام أوف أوكام" والذي نادى بفصل الدين عن السياسة⁽²⁸⁾، وأفكار فيلسوف "مارسيلوس البادوي" (1275 - 1343) الذي دعا في كتابه "المدافع عن السلام" إلى تفويض سلطة الكنيسة وتبني مفهوم دنيوي للدولة، وإلى حصر اهتمام الكنيسة بالأوامر الدينية.

وتليها من حيث الظهور أفكار الفيلسوف مكيافيلي (1496 - 1527) في كتابه "الأمير" الذي أسس لدولة لا تخضع لأي منظومة قيمية أو أخلاقية،

بعلاقة الفرد بربه، فمست بذلك الأفكار الجديدة بكل المجالات التي سعت الكنيسة للسيطرة عليها، ولعل أولها تلك المرتبطة بالناحية الدينية والعقائدية، إذ ومع مطلع القرن 16 عشر ظهرت حركة إصلاحية بروتستانتية بزعامة "مارتن لوثر" (1483 - 1546) معادية لتسلط الكنيسة والانحرافها عن المسيحية الحقبة، إذ لم تعد الكنيسة حسب رأيها موصولة الجذور بتعاليم الرسل، وأن عليها أن تتجاوز سلطة البابا الدينية، وأن تعود بشكل صارم إلى سلطة الكتاب المقدس، وإلى براءتها الأولى وطهرها العقائدي، وأن عليها إسقاط ما علق بها من تراكمات تاريخية زائفة، وقد تطور الجدل بين الكنيسة الرومانية الكاثوليكية وحركة الإصلاحية البروتستانتية إلى أن انشقت هذه الأخيرة عن الأولى الكاثوليكية العالمية، ونادي روادها "مارتن لوثر" و"جون كالفن" (1509 - 1564م) بأن يكون الحكم بيد ما أسماه "بالسلطة المدنية" لا "السلطة الدينية" وإن أفسد الحاكم واستندوا في ذلك إلى كتابات القديس "أوغسطين" (354 - 430) باعتبار أنه ميز بين السلطة الروحية والسلطة الزمنية، وقال باستقلالهما وتعاونهما، ودعا لطاعة السلطة المدنية والخضوع لقوانينها لأن مقاومتها يعد تحدي لإرادة الله، وأن المجتمع المدني الذي تلجأ فيه الحكومة للعنف والقوة دليل على ما استشرى فيه من شرور وخطايا⁽²⁵⁾.

وقد انتقلت هذه الحركة الإصلاحية إلى إنجلترا، ووجدت أرضا خصبة تمثلت في اعتناق بعض ملوكها للبروتستانتية "كهنري الثامن" و"إليزابيث الأولى". وفي فرنسا، وقبل أن تنتقل إليها هذه الحركة، قامت جماعات من رجال الدين فيها يدعون إلى إصلاح الكنيسة، وكذلك إلى مناهضة "حركة لوثر" وانجر عن ذلك ظهور حركة دينية جديدة "حركة اليسوعيين" (الجيروميت)، وهم جماعة أخذت على عاتقها مكافحة الإلحاد والفساد أينما كان، سواء في المجتمع أو في الكنيسة⁽²⁶⁾.

بحسن الحظ ولا بالقدرات والجدارة، ولكنه يعتمد فقط على مكر يساعده حسن الحظ، ذلك لأن الإنسان يبلغ هذا المركز إما برغبة من جموع الشعب، أو بتأييد من الطبقة الأرستقراطية، وهما جماعتان موجودتان في كل مدينة أيا كانت⁽³¹⁾

من التعريف تظهر مشاركة ميكيا قبلي في وضع الأسس النظرية للدولة المدنية، وذلك من خلال إرساء لمعنيين ذوي أثر في مفهوم الدولة المدنية:

- المعنى الأول: بنزع المطلق الديني والقيمي عن تصرفات السياسي
- المعنى الثاني: توضيح آلية اختيار الأمير عبر الإرادة الشعبية أو باختيار طبقة النبلاء، وتسمية ذلك بالإمارة المدنية.
- علما أن "ميكيا قبلي" يرى الدين كنسق للعبادة مهم لحفظ السلام والأمن في المجتمع.

◆ تعريف جان بودان للدولة المدنية: (1530 - 1596):

- لم يسمها بودان بالدولة المدنية، ولكن عبر عنها من خلال حديثه المحقق عن أهم خصائصها، ألا وهي خاصية "السيادة" المنفصلة عن اللاهوت، وكان في كتابه "ستة كتب عن الجمهورية" 1576، والذي قال فيه "جورج سباين":

"ترجع أهمية الكتاب إلى أنه أخرج فكرة السلطة ذات السيادة من سجن اللاهوت، حيث تركتها نظرية الحق الإلهي".

ويقول "بودان" في هذا الصدد: "إن العلامة الأولى للأمير المتمتع بالسيادة هي قدرته على منح القوانين للجميع على وجه العموم، ولكل واحد على وجه التخصيص، بغض النظر عن رضا من هو أعلى، ومن هو مماثل، ومن هو أدنى، ومهما كان نوعه، ذلك لأنه إذا كان الأمير ملزما على ألا يضع القانون إلا بموجب رضا الأعلى أي أعلى، فإنه سيكون واحدا من الرعايا، سواء تمثل هؤلاء في مجلس الشيوخ، أو في الشعب، فإنه سوف لا يكون صاحب سيادة"

فكانت بذور ما يسمى بالدولة المدنية عن طريق ميكيا قبلي من خلال:

- نزعه المطلق الديني والقيمي عن تصرفات السياسي.
- توضيح آلية اختيار الأمير عبر الإرادة الشعبية، أو باختيار طبقة النبلاء، وتسمية ذلك بالإمارة المدنية.
- كما ستهز أ أفكار الفرنسي "جون بودان" (1530 - 1596) في كتابه "ستة كتب عن الجمهورية" عام (1576)، والذي قال فيه "جورج سباين": "ترجع أهمية هذا الكتاب إلى أنه أخرج، فكرة السلطة ذات السيادة من سجن اللاهوت حيث تركتها نظرية الحق الإلهي"⁽²⁹⁾
- أما الفيلسوف "اسبنيوز" 1632 - 1677 فقد أقر الأغلبية كوسيلة لوصول الحاكم في دولة مدنية، وإطلاق هذه الدولة عن مطلق القيد من الدين.

- لتأتي بعد ذلك أفكار فلاسفة العقد الاجتماعي لاسيما منها أفكار "جون لوك" 1632 - 1704 الذي يعد من أبرز وآخر المنظرين "للدولة المدنية" من حيث أصالة التنظير، ويعد مفهومه هو الأكثر شيوعا، إذ على أساسه قامت الدول الغربية الحديثة، وكتبت وثيقة الاستقلال الأمريكية، فهو الذي قدم الصورة المركبة المكتملة لمفهوم "الدولة المدنية" والقائمة على مؤسسات المجتمع المدني، والعقد القائم بين الأفراد والسلطة العليا التي وصلت لمنصبها بالانتخابات، وبأغلبية الشعب، وبالحفاظ على مبدأ فصل السلطات، وحق الشعوب في الاعتراض⁽³⁰⁾.

- ومن التعاريف الهامة التي وردت من بعض المفكرين الغربيين للحكم المدني آنذاك -ولو تحت مسميات أخرى نجد:

◆ تعريف ميكيا قبلي للدولة المدنية (1496 - 1527):

- يظهر مصطلح "المدنية" في الباب التاسع من كتابه "الأمير" والمعنون بـ "الإمارة المدنية"، إذ يقول: "هي الحالة التي يصبح فيها المواطن أميرا بناء على رغبة أقرانه من المواطنين وليس بالجريمة أو العنف الذي لا يحتمل، وهو نوع لا يمكن الوصول إليه لا

رؤية كلا من الفيلسوفين "سبينوزا" و"جون لوك" للحكم المدني:

من المتعذر التطرق إلى رؤى كل المفكرين الغربيين الذين تناولوا موضوع الحكم المدني بالتحضير، لذلك ارتأيت التعرض لأفكار مفكرين اثنين، أحدهما عرف بفيلسوف الدين والسياسة وهو "باروخ سبينوزا"، والآخر سمي بفيلسوف الحكومة المدنية وهو "جون لوك"، وأكد أن هذا الاختيار قد تأسس لوجود أوجه تشابه بين تصورهما للموضوع، ولكن لوجود أوجه اختلاف كذلك، وهذا ما سأعالجه في العنصرين اللاحقين من الدراسة.

(1) باروخ سبينوزا Baruch Spinoza: (1632-1677) (*):

- يعد "سبينوزا" من المؤسسين للفلسفة الغربية الحديثة في القرن (17)، والتي تقوم على تأليه العقل وإخضاع الطبيعة له، وبالرغم من أنه كان يهودي الديانة إلا أنه كان يتردد على الأوساط المسيحية، فقرأ "لديكارت" الوجودي و"لمفكر العبري" "جيرسونيدس" الذي كان ينتقد المعجزات والنبوات ويقدم سلفا العقل على المادة وينكر الخلق من العدم، فكون "سبينوزا" نظرتة الفلسفية في الله والقائلة بأن هدف الإنسانية هو أن تصبح كاللله تعرف الخير والشر، فهو يوحد بين الله والطبيعة، أي أن حكم الله هو نظام الطبيعة الثابت الذي لا يتغير، وصفات الله هي قوانين الطبيعة. وقد عرضته أفكاره هذه لمحاولة الاغتيال، بل ولجعله موضع مراقبة من قبل رؤساء الجالية اليهودية الذين اتخذوا بحقه في (1656) أقصى تدبير وهو "الحرم": "ليكن ملعونا في السماء وعلى الأرض ومن فم الله الكلي القدرة بالذات" (35)

وقد أسس "سبينوزا" نظرتة الفلسفية بالتركيز على جانبين: الجانب الديني والجانب السياسي:

- ففي الجانب الديني، وبالرغم من استبعاد "ديكارت" للدين من المجالات التي تصلح لأن يطبق عليها منهجه الجديد، إلا أن "سبينوزا" هو الديكارتية

- فلا دينية الدولة عند "بودان"، تتجسد بانحلال الحكم من أي قيد قيمي أوديني، بل وحتى شعبي، يقيد الملك، وبسيادة هذا الأخير سيادة مطلقة. (32)

♦ تعريف توماس هوبز 1588-1679 للدولة المدنية:

يطلق عليها "هوبز" إسم "المجتمع السياسي" الناشئ بموجب "عقد" حقيقي بين الشعب والحاكم.

ويطلقه "هوبز" على هذه المجموعة المجتمعة على هذا النحو في شخص واحد تدعى دولة، وباللاتينية "سفييتاس"، أو اللقياتان الكبير (التنين)، أو بالأحرى هذا الإله الفاني الذي ندين له بالسلام والدفاع، وهو أدنى رتبة من الله غير الفاني. وفي هذا الإله يكمن جوهر الدولة (33) والتي هي شخص واحد ذات الأعمال المنسوبة إلى فاعل نتيجة الاتفاقيات المتبادلة المعقودة بين كل عضو من المجموعة الكبرى بغية تمكين هذا الشخص من ممارسة القوة بالوسائل الممنوحة من الجميع، فيدعى هذا الشخص بالحاكم المطلق الذي يتمتع بالسلطة المطلقة، وتوجد وسيلتان لبلوغ هذه السلطة المطلقة:

• بواسطة القوة الطبيعية، كإخضاع الرجل أولاده لحكمه بالقوة، أو إخضاعه أعداءه لمشيئة عبر الحرب، وينتج عن ذلك ما يسمى بالدولة بموجب واقعة الاكتساب.

• أو بواسطة اتفاق البشر فيما بينهم على الخضوع لشخص واحد أو لمجموعة أشخاص، طوعا ومن باب الثقة طامحين بأن يحميهم من الآخرين، فينتج عن ذلك الدولة السياسية (34).

- فهذه الدولة قد جاءت لكبح جماح الشرور البشرية ولضبط الإنسان الغير منظم بطبعه كي تجعله متمدنا، وكذلك للدفاع عن البشر من اعتداءات الغرباء والأجانب.

الحاكم لا يلتزم بأي قانون، وعلى الجميع طاعته في كل شيء لأنهم فوضوا له بموجب عقد صريح أو ضمني كل قدرة كانت لديهم للمحا فضة على أنفسهم أي على حقهم الطبيعي كله، سواء كان ذلك تحت ضغط الضرورة أم طبقا لمقتضيات العقل نفسه، فهم ملزمين بالتنفيذ الحرفي لما يأمر به الحاكم ولو كانت أوامره متناقضة، لأن العقل يأمر بذلك، أي أن العقل يأمر باختيار أهون الشرين، علما أنه - حسب سبينوزا - من الناذر أن يعطي الحكام أوامر متناقضة للغاية لأن فطنتهم وحرصهم على الاحتفاظ بالسلطة يجعلهم يهتمون لأقصى حد بالسهر على المصلحة العامة، إضافة إلى أن احتمال اتخاذ قرارات متناقضة يقل في الأنظمة الديمقراطية لسببين:

(1) من المستحيل أن يتفق الأغلبية داخل مجتمع كبير على أمر ممتع.

(2) لأن غاية ومبدأ الديمقراطية هو تخليص الناس قدر الإمكان من الشهوة والإبقاء عليهم في حدود العقل.

وبالتالي يفضل "سبينوزا" مبادئ الحكم الديمقراطي على أنظمة حكم أخرى لأنه يبدو أقربها إلى الطبيعة وأقلها بعدا عن الحرية التي تقرها الطبيعة للأفراد، فلا يفوض أي فرد حقه الطبيعي لفرد آخر بحيث لا يستشار بعد ذلك في شيء، بل يفوضه إلى الغالبية العظمى من المجتمع الذي يؤلف هو ذاته جزءا منه، وفيه يتساوى الأفراد كما كان الحال من قبل في الحالة الطبيعية كما تحقق مبادئ الحرية.⁽³⁸⁾

إذا وبتأسيس الدولة ينشأ القانون المدني الخاص الذي يعني حرية الفرد في المحافظة على حالته كما حددتها وضمنتها له مراسيم السلطة العليا، وينتهك القانون عندما يعمد شخص ما لأن يلحق الضرر بأحد المواطنين أو الرعايا ضاربا بالقانون المدني عرض الحائط، أي رافضا أوامر الحاكم. وهنا يثير "سبينوزا" قضية غاية في الأهمية، وهي كيف السبيل إلى ضمان ولاء الرعية ومثابرتها على تنفيذ الأوامر؟ ذلك

الوحيد الذي طبقه في مجال الدين أي الكتب المقدسة والكنيسة والعقائد والتاريخ المقدس، وأهم ما توصل إليه "سبينوزا" في هذا الإطار هو أن تفسير النصوص المقدسة لا يجب أن ينحصر في فرد أو فئة معينة بل لكل فرد الحرية المطلقة في ذلك، بل ورفض سلطة الكنيسة في التفسير اعتمادا على المبدأ البروتستانتية "الكتاب وحده" sola - scriptura دون اللجوء لسلطة آباء الكنيسة أو للتراث المسيحي.⁽³⁶⁾

- وفي الجانب السياسي، يعد كذلك "سبينوزا" الديكارتية الوحيد الذي طبق منهج "ديكارت" في السياسة، فدرس أنظمة الحكم وقارن بينها، ونقد الأنظمة التسلطية القائمة على حكم الفرد المطلق، وانتهى إلى أن النظام الديمقراطي هو أكثر النظم اتفاقا مع العقل والطبيعة.⁽³⁷⁾

وكان دافعه من وراء ذلك - وهو ما يستخلص من كتابه "رسالة في اللاهوت والسياسة" - إثبات أن العقل هو أساس الإيمان:

- فحرية الفكر لا تمثل خطرا على الإيمان والتدين.
- وكذلك حرية الفكر لا تمثل خطرا على سلامة الدولة، أي أن العقل أيضا هو أساس كل نظام سياسي تتبعه الدولة.

وبالتالي، واستادا لهذه الخلفية الدينية والفلسفية تكونت لدى "سبينوزا" رؤية واضحة لما يجب أن يكون عليه نظام الحكم الصالح الذي لا يتعارض مع العقل، وبالتالي مع الطبيعة، وهي الرؤية التي سئعد لاحقا إحدى الخلفيات الفلسفية لما يسمى "الحكم المدني"، فكيف ذلك؟

يتأسس المجتمع السياسي حسب "سبينوزا" على أساس التعاقد بحيث يفوض كل فرد من أفراد المجتمع ما له من قدرة للمجتمع بحيث يصبح لهذا الأخير الحق الطبيعي المطلق على كل شيء، أي السلطة المطلقة في إعطاء الأوامر التي يتعين على كل فرد أن يطيعها إما بمحض إرادته وإما خوفا من العقاب، ويسمى نظام المجتمع هذا "بالديمقراطية"، والذي يترتب عليه أن

يتم من خلالها ضمان العيش في توازن بعيدا عن أجواء الحرية المطلقة التي تسود في حالة القانون الطبيعي وقريبا من حالة الطبيعة، أما الدين والقائمين على أمره فلا بد أن لا يكون لهم شأن في أمور الحكم لأن في ذلك خطورة على الدين والدولة معا، غير أن العكس صحيح أي أنه لأصحاب الحكم السلطة المطلقة في تقرير ما هو شرعي عما هو غير ذلك في الدولة، بل وإن ارتأى الحاكم اعتماد مبادئ الدين كتشريع للدولة فإنه ليس في ذلك من حرج، وليس في فكرة كهذه إعلاء لمكانة الدين ولرجالته، بل على العكس إذ في ذلك إعلاء وتقديس لقدرات العقل البشرية، وهي كلها مدعاة لإقامة أنظمة حكم مدنية بعيدا عن سلطة رجال الدين.

(2) جون لوك John Locke (1632-1704):⁽³⁾

يعتبر "جون لوك" تتأسس الفلسفة السياسية "لجون لوك" على مسلمته المشهورة والقائلة بأن "تبرير الواقع السياسي ما هو في حقيقة الأمر إلا محاولة لبناء نظرية سياسية"، وكان ذلك هو ما حاول "لوك" القيام به من خلال إصداره لمؤلفه المشهور "مقالتان في الحكومة المدنية" *deux traités du gouvernement civil* "سنة (1690)، والذي حاول من خلاله تبرير ثورة الشعب الانجليزي على الملكية المطلقة في (1688)⁽⁴¹⁾، والتأسيس لطريقة ممارسة حكم جديدة أطلق عليها تسمية "الحكومة المدنية"، عبر من خلالها عن معارضته الملكية المطلقة واستحسانه الملكية المقيدة بإرادة الشعب وسيادته.

"من فلاسفة العقد الاجتماعي، وهو يؤسس لفلسفته بافتراضه أن الإنسان كان يعيش على حالته الطبيعية في ظل قوانين الطبيعة بسلام وأمان، حيث الجميع متساوون، مجتمعون ويتقاسمون ما تمنحه لهم الطبيعة، مع غياب مظاهر التبعية التي تدفع بعضهم للسيطرة على الغير أو الإضرار بهم، فلا يبقى في القلوب سوى حب الخير والسلام والتسامح، وعندما يتوخى المرء المحافظة على كيانه فهو يحافظ على كيان الآخرين، كما أن امتناع الناس عن التعدي على حقوق الغير يعد

لأن الحكام والمحكومين بشر، إضافة إلى أن طبائع العامة شديدة التقلب تحكمها انفعالات النفس، مما يجعل عمل الدولة شاقا حقا لتجنب شرورهم بإقامة الأنظمة التي تجعلهم يضعون المصلحة العامة فوق مصالحهم الخاصة، ذلك أن تهديد المواطنين قد تكون خطورته أكثر من تهديد الأعداء الخارجيين، وأحسن مثال الإمبراطورية الرومانية التي كانت تنتصر دائما على أعدائها ولكن هزمها مواطنوها مرات عديدة. لهذا - يقول سبينوزا - حاول الملوك الذين اغتصبوا السلطة قديما أن يؤمنوا أنفسهم بإقناع شعوبهم بأنهم من سلالة الآلهة الخالدة كي يرضخوا لإرادتهم، غير أن في ذلك خطورة على الدين وكذلك على الدولة، كما انه من الخطورة إعطاء من يقومون بشؤون الدين الحق في إصدار القرارات أيا كانت أو التدخل في شؤون الدولة، وفي مقابل ذلك - يقر سبينوزا - انه من الضروري الاعتراف للسلطة العليا بالحق في تقرير ما هو شرعي وما هو غير شرعي وذلك تحقيقا لمصلحة الدين والدولة معا. يقول سبينوزا في هذا الصدد:

"إن القول بأن لأصحاب السلطة الحق في تنظيم كل شيء وإن كل قانون رهن بإرادتهم لا يعني القانون المدني وحده، بل يعني أيضا القانون المتعلق بالشؤون الدينية الذي ينبغي أن يكونوا هم أيضا المفسرين له والمدافعين عنه".⁽³⁹⁾

ويقول كذلك: "إن الدين لا تكون له قوة القانون إلا بإرادة من لهم الحق في الحكم" ويقول كذلك "الدين سواء كان موحى به بواسطة النور الطبيعي أو بالنور النبوي لا تكون له قوة الأمر إلا بإرادة من لهم الحق في الحكم، وإن الله لا يحكم البشر حكما خاصا إلا من خلال أصحاب السلطة في الدولة... ولا يمكن لأحد أن يطيع الله حقا إلا إذا اتفق سلوكه الديني مع المصلحة العامة، وأطاع قرارات السلطة العليا".⁽⁴⁰⁾

وبالتالي، ومما سبق عرضه من أفكار نستخلص بأن "سبينوزا رؤية خاصة حول ما يجب أن يكون عليه أمر الدين والسياسة، إذ الحكم لا يجب أن يكون إلا في أيدي من فوضت له الرعية أمرها في صيغة تعاقدية

ولأجل هذا يجد "لوك" أنه من الضروري الاهتمام إلى سلطة سياسية تضع القوانين المحددة للمخالفات والعقوبات التي تقابلها، وتنظم الملكية وتحافظ عليها وتستخدم قوى المجتمع لتنفيذ هذه القوانين، وتحمي ثروة البلاد من أي خطر خارجي، وكل ذلك لصالح الجمهور.

- وأما عن شكل الحكومة التي تصورها "لوك" واعتبرها أحسن أنواع الحكومات للاضطلاع بالمهام السابق تحديدها على أحسن وجه فهي "الحكومة المدنية"، والتي تنشأ عن تنازل كل عضو من أعضاء المجتمع عن حقوقه الطبيعية ليضعها بين يدي جماعة تتولى هي حمايتها عن طريق القانون الذي تصوغه شاملا ووافيا لحاجة الجميع، فتعين الجماعة أفرادا يتولون مهام السلطة وتنفيذ القانون، فيفصلون في الخلافات التي تنشأ بين أفراد المجتمع سواء كانت مطالبة بحق أو توقيع لعقوبة، فيكون الأفراد الذين تجمعهم هيئة واحدة ويخضعون لقانون وسلطة شرعية عامة تفض المنازعات بينهم وتعاقب المجرمين، هؤلاء الأفراد يكونون معا "مجتمعا مدنيا" فيما بينهم ميزته تجنب التحيز الذي كان يسيطر على الفرد في حالة الطبيعة عندما يفصل في قضاياها الخاصة، وذلك بإيجاد سلطة عامة يلجأ إليها كل فرد وتتولى عنه مهمة فض المنازعات والخصومات، وفي نفس الوقت تلزمه بالخضوع لأحكامها، وهذا ركن هام في قيام المجتمع المدني.

وبالتالي فإن اتفاق الأفراد على تكوين حكومة أو جماعة يعني تكوينهم لكيان سياسي للأغلبية حق التمثيل فيه، وكذلك الأمر بالنسبة للآخرين، كيان واحد ذا سلطة قائمة على رغبة الأغلبية، وهذا الذي يمثل الجماعة إنما ينوب عن أفرادها وبموافقتهم، فإذا كانت الأغلبية التي أصبحت كلا في مجموعها تريد شيئا، فلا بد أن يكون هذا الشيء دون مراعاة لاعتراض فرد أو أفراد قليلين طالما أنهم قد اختاروا الجماعة في بادئ الأمر ورضوا بتمثيلها لهم، وأصبحوا بذلك مرتبطين بها، وهذا ما نجده في المجالس العامة التي تتصرف في حدود القوانين الموضوعة، حيث يسري

مراعاة لقانون الطبيعة الذي يهدف للسلام والمحافظة على الجنس البشري، مع العلم بأن تنفيذ القانون الطبيعي هو في يد كل إنسان، إذ يصير له حق معاقبة من يخرقه، كما يحق لمن وقع عليه الضرر طلب التعويض، وفي هذه النقطة بالتحديد يتدخل "لوك" ويقول بأنه من غير المعقول أن يصبح الناس قضاة يفصلون في مشكلاتهم الخاصة، فهناك حب النفس الذي يجعل المرء يتحيز لمصلحته ومصلحة أصدقائه، إضافة لعامل العاطفة والرغبة في الانتقام وحدة الطبع مما يجعله يغالي في أحكامه فينتج الاضطراب وسوء التنظيم، وهنا تظهر الحاجة والحكمة في وجود "الحكومة" التي تضع الأمور في نصابها⁽⁴²⁾، ولكن ما الدافع لإنشاء هذه الحكومة طالما كانت الناس تعيش في سلام ووثام؟ وعن أي حكومة يتحدث "لوك"؟

- أما عن الدافع الأساسي من إنشاء الحكومة التي سيتخلى لها الأفراد عن حريتهم ويضعون أنفسهم تحت سيطرتها، فهو بالأساس للحفاظ على ملكياتهم التي يتعذر ضمان صيانتها في حالة الطبيعة نظرا لغياب من يراقب تنفيذ مبادئ المساواة والعدالة أمام الاعتداءات على الممتلكات والأخطار والمخاوف، لذلك فالأمر يتعلق ب:

❖ غياب قانون محدد ومعروف في إطار توافقي يطبق على الجميع.

❖ غياب قاضي معروف من طرف الجميع ومؤهل للبت في كل الحالات واستنادا على القانون المتفق عليه.

❖ غياب قوة عمومية مدعمة بسلطة القرار التي تمكنها من فرضه عندما يكون صحيحا ووفق ما يجب أن يكون.⁽⁴³⁾

ولذلك يستدعي الأمر **أولا** وجود قاض (سلطة قضائية) معروف له سلطة الصرف في جميع الخلافات مهتديا **بالقانون الأساسي (سلطة تشريعية)**، إضافة إلى ضرورة وجود **قوة** (سلطة تنفيذية) تسند الحق وتؤيده،⁽⁴⁴⁾.

- ليس من حق احد أن يقتحم باسم الدين الحقوق المدنية والأمور الدنيوية..... الكنيسة والدولة إذا قنع كل منهما بالبقاء في داخل حدوده، الدولة ترعى الرفاهية الداخلية للدولة، والكنيسة تشغل بخلاص النفوس، فإنه من المحال أن يحدث بينهما شقاق.....

- ما هو قانوني في الدولة لا يمكن للكنيسة أن تجعله محرماً أو ممنوعاً.....⁽⁴⁶⁾

وبالتالي، نستخلص من أقوال "لوك" حزم في ضرورة إبقاء سلطة الدين في حدود الكنيسة، واستئصال لدوره من الحياة السياسية، والعكس صحيح إذ يحضر "لوك" على رجال الحكم التدخل في شؤون الدين والعبادات ولو بما يخوله لهم القانون من سلطة، وأكد أن لأقوال "لوك" هذه خلفية تاريخية أفصح ما يقال عنها أنها مريرة، إذ عايش لوك بطش واستبداد الملوك الانجليز واختفاءهم وراء ستار الدين بحجة أن الملك ظل الله في الأرض لا تجب معارضته أو مناقشته لأن في ذلك معارضة للإرادة الإلهية، وفي الانصياع لهم تجسيد للحكم الملكي المطلق الذي نظر "لوك" لنقيضه متمثلاً في "الحكم المدني".

مقارنة بين رؤيتي "اسبينوزا" و"جون لوك" للحكم المدني:

تقوم المقارنة في عموم أحوالها على وجود أوجه تشابه وأوجه اختلاف بين الظاهرتين أو الشخصيتين أو التصورين محل المقارنة، والأمر كذلك في دراستنا هذه:

- فعن أوجه التشابه، نلاحظ بأن كلا الفيلسوفين "اسبينوزا" و"لوك" ينتميان إلى الحضارة الغربية، وكلاهما ساهم في وضع الأسس الفكرية والفلسفية التي تقوم عليها هذه الحضارة، وكلاهما عايش تقريبا نفس الفترة التاريخية (لوك 1632 - 1704) و(اسبينوزا 1632 - 1677)، وكذلك كلاهما تأثر بالأفكار الفلسفية التي كانت سائدة آنذاك لا سيما منها الفلسفة الوجودية ل"رينيه ديكارت"، كما أن كلاهما تعرض لإشكالية الدين والسياسة انطلاقاً

حكم الأغلبية على الجميع دون أن يجبراً احد على معارضته لأن له قوة المجموع.⁽⁴⁵⁾

وبالتالي، ومن خلال ما ورد، نلاحظ بأن "لوك" قدم صورة مكتملة عن الحكومة المدنية باعتبارها تقوم على مؤسسات المجتمع المدني، والعقد القائم بين الأفراد والسلطة العليا والتي نجد على رأسها حاكم، والتي قد وصلت إلى منصبها بالانتخاب وبأغلبية الشعب وعلى مبدأ فصل السلطات وحق الشعب في الاعتراض والثورة، وهي كلها مبادئ مناهضة لسلطة القائمة آنذاك، والتي كانت تحكم في ظل أنظمة ملكية مطلقة تقوم على مبدأ حق الملوك المقدس في الحكم الاستبدادي، وعلى أن أي معارضة للملك إنهما هي معارضة لله باعتبار الملك مفوض من الله، وهي الفكرة التي عمل على تبريرها كتاب "فيلمر" (patraireha) الصادر في (1680)، وعمل على تنفيذها "لوك" بمؤلفه الشهير "مقالتان في الحكومة المدنية" الصادر (10 سنوات) بعد ذلك. ولعل هذا العنصر الأخير يفتح المجال للتعرض لوجهة نظر "لوك" حول الدين ومكانته في ظل نظام الحكم المدني الذي نظر له، وهنا سأعرض بعض مقولاته حول الموضوع والتي وردت في كتابه "رسالة في التسامح":

يقول "لوك": "ينبغي التمييز بوضوح بين مهام الحكم المدني وبين الدين وتأسيس الحدود الفاصلة بينهما..... وتأسيساً على ذلك أود أن أؤكد أن سلطة الحاكم لا تمتد إلى تأسيس أية بنود تتعلق بالإيمان أو بأشكال العبادة استناداً إلى قوة القوانين....."

- كل ما أريد قوله هو أياً كان مصدر السلطة، فإن السلطة ما دامت ذات طابع كنسي، فيجب أن تكون مقيدة بحدود الكنيسة إذ ليس في إمكانها بأي حال من الأحوال أن تمتد إلى الشؤون الدنيوية لأن الكنيسة ذاتها منفصلة عن الدولة وتمييزة عنها تماماً، فالحدود بينهما ثابتة ومستقرة، ومن يخلط بين هذين المجتمعين كمن يخلط بين السماء والأرض.....

والإذعان وهي غاية عملية، ولا يجب إخضاع الدين للعقل - رغم أنه ليس في الفلسفة ما يضر بالدين - .

أما "لوك" فنلاحظ أنه كان اعتدالا في موقفه من البعدين، وذلك رغم تأثره هو كذلك بوجودية "ديكارت"، فهو فيلسوف تجريبي حسي وهو القائل: "إذا سئلت متى بدأت تفكر، فأجب: عندما بدأت أحس"، غير أن "لوك" سلم بقصور العقل البشري عن معالجة ما يتجاوز حدوده، فجمعت تجربيته بين العقل والتجربة من جهة والوحي والإيمان من جهة أخرى خلافاً "لسبينوزا" الذي ألبس العقل صفة الاطلاقية في كل شيء، وكان من وراء رؤية "لوك" الفلسفية واقع اجتماعي سمته الرئيسية الصراع القائم بين برجوازية صاعدة مناهضة لكل ما هو كهنوتي متوارث ومؤمنة بما هو واقع وموجود، وبين أرستقراطية متمسكة بكل ما هو متوارث وما هو لاهوتي وروحي لمواجهة رياح التغيير.

❖ وأما عن نظرتهما **لنظام الحكم**: فأكد أنها تحصيل حاصل لما سبق ذكره، ففي حين نجد "سبينوزا" يقيم مجتمعه السياسي على أساس فكرة التعاقد الضمني أو الصريح، وإعمالاً لمنطق العقل الذي يأبى البقاء على حالة الطبيعة حيث الحرية مطلقة، ويميل دوماً للتمتع ببعض مزايا حالة الطبيعة ولو بمقابل التنازل عن قدراته للمجتمع الذي يصبح له الحق الطبيعي المطلق على كل شيء، فلا يلتزم الحاكم في ذلك بقانون بل يلتزم بمقتضيات العقل الأقرب للطبيعة والأقل بعداً عن الحرية، ولذلك لا تجب مناقشته، لأن القواعد التي يعمل وفقها والتي يطلق عليها "سبينوزا" اسم "القانون المدني الخاص" هي من صنعه وحده استناداً لقدراته العقلية، وليس للدين في كل ذلك من شأن.

- وأما عن "لوك" وهو فيلسوف الحكومة المدنية، فنلاحظ بأن التعاقد المنشئ للمجتمع السياسي الذي نادى يختلف عن ذلك الذي تصوره "سبينوزا"، ذلك أن الأفراد في ظلّه لا يتنازلون عن كل حقوقهم للحاكم بل عن جزء منها فقط، والحاكم ملزم في ظلّه بتطبيق

من واقع القضية في السياق الحضاري الغربي لا سيما في عصوره الوسطى وما بعدها، فلم يختلف كلاهما في نبذ أنظمة الحكم الدينية المطلقة ودعوا لتلك التي تقوم أساساً مدني انطلاقاً من تصورهم الفلسفي الذي يفسر نشأة المجتمعات على أساس التعاقد بين الحكام والمحكومين، حيث يتنازل الشعب عن بعض حقوقه الطبيعية للحاكم مقابل قيام هذا الأخير بتأمين حياة مشتركة يسودها الأمن والاستقرار وحماية الأرواح والممتلكات. ولكن، ورغم وجود أوجه التشابه هذه إلا أن الفيلسوفين اختلفا في الكثير من الأمور، يهمنا منها تلك المتعلقة بطبيعة نظام الحكم المتوخى حسب تصور كليهما.

- وعن أوجه الاختلاف، يستحسن التعرض لها بالتركيز على معايير أو بالأحرى على مواضيع تبين اختلافهما حولها وهي:

❖ من حيث **التكوين**: فعن "سبينوزا" نلاحظ بأن تكوينه كان مشعباً بالثقافة الدينية اليهودية وكذلك المسيحية، أما "لوك" فكان مسيحي الديانة ولكنه لم ينخرط في سلك رجال الدين لنفوره من تطرف بعض رجال الدين، وانصرف لدراسة العلوم التجريبية وبالتحديد الطب.

❖ وعن موقفهما من **الدين والعقل**: نلاحظ بأن "سبينوزا" يُنظر إليه على أنه أب العقلانية - إلى جانب "ليبنتز" و"ديكارت" - بل وإنه تجاوز ديكارت في عقلانيته، ذلك أن ديكارت فعلاً أعطى للعقل مكان مركزي في معرفته، ولكنه استبعد الجوانب الدينية والعقائدية عن منهجه التجريبي، لذلك عاش في وئام مع رجال الدين، أما "سبينوزا" فقد تطرف في تقديسه للعقل، وحرره من التجريب ووصل به إلى المثالية، بل وفي مقابل ذلك أخضع الدين بجوانبه المختلفة للتجريب، واعتبر أن السعادة الإنسانية إنما تتحقق بإتباع العقل، وأما الدين والإيمان فلا بد من فصلهما عن العقل لأن غاية العقل هي الحق، وأما غاية الدين فهي الطاعة

أغلب إسهاماتهم النظرية في فكرة إبعاد السلطة السياسية عن سيطرة رجال الدين، وعن احتكار الملوك الموسوم شخصهم بالقداسة، لتلقي بها في مرمى الشعوب التي أصبحت تتعاقد مع الحاكم بعدما كانت راضخة لسلطانه، وأصبحت صاحبة السيادة التي يجب على الملك أن يستمد شرعية تصرفاته من رضاها وقبولها به، بل وأضحت هي من يقرر بقاءه في الحكم من إزاحته، وهي كلها رؤى ساهم في وضعها شلة من الفلاسفة كان من بينهم "باروخ سبينوزا"، ليحررها في صيغتها النهائية الفيلسوف "جون لوك" تحت مسمى "الحكم المدني".

فأما عن "سبينوزا"، فلقد ساهم بفلسفته الوجودية المقدسة للعقل في استبعاد الدين عن ميدان السياسة وذلك بعد أن أخضعه لمنهجه التجريبي، ودعى لنظام حكم ديمقراطي أساسه التعاقد بين أفراد المجتمع على أن يتنازلوا عن قدراتهم لمن سيتولى حكمهم بمقتضى قانون مدني خاص من وضعه هو، تتجسد من خلاله قدرات العقل البشري الغير متعارضة مع مبادئ القانون الطبيعي، فأخرج بذلك الحكم من قيد الدين ليخضعه لقيد العقل البشري.

وأما "لوك" فقد حرر مفهوم "الحكم المدني" في صيغته النهائية المتكاملة بعدما حصر سلطان الدين داخل جدران الكنيسة، وافر للمجتمع السياسي الناشئ بموجب التعاقد سلطات واسعة تراوحت بين احتفاظ أفراده ببعض حقوقهم وعدم التنازل عنها كلها، واختيارهم للحاكم، وإيصال صوت الأغلبية، وأحقيتهم في فسخ العقد إن أخل الحاكم بشروطه ولم يحترم القانون، لأنهم في الأصل لم يفوضوه إلا لينوب عنهم في تطبيق القانون وحماية الملكيات وتوقيع العقاب والجزاء، وكذا العمل على تحقيق مطالب الأغلبية.

القانون وكذلك باحترامه، وإن خالف قواعده جاز لأفراد الشعب إبطال العقد القائم بينهم، وهو في ممارسته لصالحاته ملزم بالأخذ بعين الاعتبار لمقترحات الأغلبية المرفوعة إليه عن طريق نوابهم، لأنه وبكل بساطة هو مفوضهم لفض النزاعات وحماية الملكيات وتطبيق القوانين وفق ما ترتئيه الأغلبية، وفي ظل كل هذه الممارسة السياسية لا مكانة للدين إلا في الكنيسة.

الخاتمة:

و كخاتمة لبحثنا هذا يمكن القول بأن "نظام الحكم المدني" بمضمونه الغربي الحالي لم يتشكل إلا من خلال صيرورة تاريخية طويلة تعود إلى بروز المسيحية كديانة وتبني الإمبراطورية الرومانية لها، الأمر الذي أفرز ظاهرتين جديرتين بالملاحظة، أولاهما تتمثل في إضفاء هالة القداسة على شخص وتصرفات الإمبراطور ليصبح مسيطرا على السلطتين الدينية والدنيوية، وثانيهما تتمثل في سعي المؤسسة الدينية لمزاحمة الإمبراطور ومحاولة التأثير على تصرفاته الأمر الذي أحدث صداما بينهما، ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد بل ولقد زاد طموح الكنيسة، وأصبحت تتحرك للسيطرة على كل مجالات الحياة من دينية وسياسية واقتصادية وحتى علمية. وما أن حل عصر القرون الوسطى حتى أصبحت الكنيسة مهيمنة عليها، ورغم محاولة الملوك شرعنة حكمهم بإضفاء الصبغة الدينية على شخصهم وعلى تصرفاتهم استنادا إلى نظرية الحق الإلهي الملكي، إلا أن قوتها وتسلطها ما انفكا يزيدان، وفي كلا المظهرين تجسيد لما سمي بنظام الحكم الديني. ولم يشهد الغرب نوعا من الانفراج - بعد أن احتدم الصراع بين السلطتين - إلا بعد التوقيع على معاهدة "يستفاليا" التي وضعت حدا للحروب الدينية التي دامت نحو (30عام)، لتشهد على اثر ذلك الحياة الفكرية والفلسفية نوعا من الانبعاث الذي ستلوح بوادره الأولى من الكنيسة نفسها في شكل حركة إصلاحية (مارتن لوثر وجون كالفن)، لتتوسع وتشمل رجال الفكر والفلسفة، والذين ستصب

قائمة المراجع:

- (9) لوك جون (ترجمة: محمود شوقي الكيال)، الحكومة المدنية وصلتها بنظرية العقد الاجتماعي (الجمهورية العربية المتحدة: الدار القومية للطباعة والنشر، سلسلة إخترنالك، العدد: 81، د، ت، ن).
- (10) ليلي محمد كامل، النظم السياسية الدولية والحكومة (مصر: دار الفكر العربي، 1971م).
- (11) ميكيا قبلي نيقولا، (ترجمة: أكرم مؤمن)، الأمير (القاهرة: مكتبة ابن سينا للطبع والنشر والتوزيع، 2004).
- (12) عليان إبراهيم خليل، الدولة الدينية والدولة المدنية (فلسطين: مؤتمر بيت المقدس الثالث، 1433هـ، 2012م).
- (13) فضل الله مهدي، فلسفة ديكارت ومنهجه - دراسة تحليلية نقدية (بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، ط. 3، أكتوبر 1996م).
- (14) صالح عطا محمد، تيم فوزي أحمد، النظم السياسية العربية المعاصرة (بنغازي: منشورات جامعة قاريونس، 1988).
- (15) روسوجان جاك (ترجمة محمود شوقي الكيال)، من العقد الاجتماعي (الجمهورية العربية المتحدة: الدار القومية للطباعة والنشر، سلسلة إخترنالك، العدد: 81، د، ت، ن).
- (16) رزيق قسطنطين، هذا العصر المتفجر (بيروت: درا العلم للملايين، ط. 1، 1963).
- (17) رزيق قسطنطين، في معركة الحضارة (بيروت: دار العلم للملايين، ط. 3، 1977).
- (18) Bernard Morichère et autres, **philosophes et philosophie de locke à nos jours**, tome 2, (paris: édition nathan, novembre 2003).
- (19) Michael Foessel, **La religion** (paris: Édition: G F flammariion, 2000).
- (1) الصالح مصلح، الشامل قاموس مصطلحات العلوم الاجتماعية إنجليزي عربي (الرياض: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ط، 1، 1420 هـ، 1999م).
- (2) السلفي أبو فهر، الدولة المدنية مفاهيم وأحكام (القاهرة: دار عالم النوادر العصرية للنشر والتوزيع، ط، 1، 1432هـ، 2011م).
- (3) السهيلي إسماعيل علي، الزندان أحمد عبد الواحد، مقاربات في الدولة المدنية والإسلامية: السياقات الفكرية والإستراتيجية (صنعاء: مركز البحوث والدراسات السياسية والإستراتيجية، د، ت، ن).
- (4) اسبينوزا (ترجمة حسنى حنفي، فؤاد زكرياء)، رسالة في اللاهوت والسياسة (بيروت، دار التنوير للطباعة والنشر والتوزيع، ط، 1، 2005م).
- (5) بوشعير سعيد، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة: النظرية العامة للدولة والدستور (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، الجزء الأول، ط، 2، 1992).
- (6) بلعقروز عبد الرزاق، تحولات الفكر الفلسفي المعاصر أسئلة المفهوم والمعنى والتواصل (الجزائر: منشورات دار الإختلاف، ط. 1، 1430هـ، 2009م).
- (7) دوقارجي موريس (ترجمة جورج سعد)، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري: الأنظمة السياسية الكبرى (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط. 1، 1412هـ، 1992م).
- (8) هوبز توماس (ترجمة ديانا نجيب حرب، بشرى صعب)، الليقياتان الأصول الطبيعية والسياسية لسلطة الدولة (أبوظبي: هيئة أبوظبي للثقافة والتراث، ط. 1، 1432هـ، 2011م).
- (8) جورج طرابيشي، معجم الفلاسفة (الفلاسفة، المناطق المتكلمون، اللاهوتيون، المتصوفون) (بيروت: دار الطليعة، ط. 1، 1987).

الهوامش:

- والاستراتيجية، دت ن (ص، 8، 9.
- (16) السلفي، مرجع سابق، ص. 30.
- (17) السهيلي، الزندانى، مرجع سابق، ص. 10.
- (18) السلفي، مرجع سابق، ص. 31.
- (19) مهدي فضل الله، **فلسفة ديكرات ومنهجه، دراسة تحليلية ونقدية** (بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، ط. 3، أكتوبر 1996م)، ص، 62.
- (20) السهيلي، الزندانى، مرجع سابق، ص، 12.
- (21) السلفي، مرجع سابق، ص. 33.
- (22) محمد كامل ليلى، **النظم السياسية للدولة والحكومة** (مصر: دار الفكر العربي، 1971)، ص. 74، 75.
- (23) سعيد بوشعير، **القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة: النظرية العامة للدولة والدستور (الجزائر): ديوان المطبوعات الجامعية، الجزء الأول، ط. 2، 1992م** ص. 28، 29.
- (24) يقال أنها أصبحت من أكبر ملاك الأراضي ومن أكبر السادة، ووصل الأمر بأحد الأديرة أن تمتلك (15 ألف) قصر، وبأحد رجال الدين أن ملك (20 ألف) من العبيد).
- (25) السهيلي، الزندانى، مرجع سابق، ص. 15، 16.
- (26) فضل الله، مرجع سابق، ص 67، 68.
- (27) السهيلي، الزندانى، مرجع سابق، ص 18.
- (28) فضل الله، مرجع سابق، ص، 63، 64.
- (29) السلفي، مرجع سابق، ص 38، 39.
- (30) المرجع نفسه، ص 44، 45.
- (31) مكيا قبلي (ترجمة: أكرم مؤمن)، **الأمير** (القاهرة: مكتبة ابن سينا للطبع والنشر والتوزيع، 2004)، ص، 56.
- (32) السلفي، مرجع سابق، ص، 39.
- (33) توماس هوبز، اللقيتان الأصول الطبيعية والسياسية لسلطة الدولة (ترجمة ديانا نجيب حرب، بشرى صعب) (أبو ظبي: هيئة أو بظبي للثقافة والتراث، ط. 1، 2011م، هـ 1432)، ص. 372، 373.
- (34) المرجع نفسه، ص، 181.
- (*) **ياروخ سبينوزا** هو فيلسوف هولندي، من أهم فلاسفة القرن (17)، ولد في أمستردام بهولندا لعائلة برتغالية من أصل يهودي فرت من شبه جزيرة ايبريا (اسبانيا والبرتغال) هروبا من اضطهاد
- (1) أميرة حلمي مطر، **جمهورية أفلاطون**. (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1994)، ص. 17، 18.
- (2) موريس دوفارجي (ترجمة سامي الدروبي، جمال الأتاسي)، **مدخل إلى علم السياسة**، (دمشق: دار دمشق للطباعة والنشر والتوزيع، دت ن)، ص. 7.
- (3) محمد كامل ليلى، **النظم السياسية للدولة والحكومة** (مصر: دار الفكر العربي، 1971م)، ص 303.
- (4) عطا محمد صالح، فوزي أحمد تيم، **النظم السياسية العربية المعاصرة** (بنغازي: منشورات جامعة قاريونس، 1988)، ص، 36، 37.
- (5) عبد الرزاق بلعقروز، **تحولات الفكر الفلسفي المعاصر أسئلة المفهوم والمعنى والتواصل** (الجزائر: منشورات دار الإختلاف، ط. 1، 1430هـ، 2009م) ص. 175.
- (6) إبراهيم خليل عليان، **الدولة الدينية والدولة المدنية** (فلسطين، مؤتمر بيت المقدس الثالث، 1433هـ، 2012م) ص. 14.
- (7) مصلح الصالح، **الشامل قاموس مصطلحات العلوم الاجتماعية انجليزي-العربي، مادة (مدنية)**، (الرياض: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ط. 1، 1420هـ، 1999م) ص. 88.
- (8) عليان، مرجع سابق، ص. 17.
- (9) عليان، مرجع سابق، ص. 17.
- (10) عليان، مرجع سابق، ص. 17.
- (11) ليلى، مرجع سابق، ص 301.
- (12) حسن صعب، **علم السياسة** (بيروت: دار العلم للملايين، ط. 4، 1976) ص. 50، 51.
- (13) قسطنطين رزيق، **هذا العصر المتفجر** (بيروت: دار العلم للملايين، ط. 1، تشرين الأول 1963) ص. 88، 89.
- (14) قسطنطين رزيق، **في معركة الحضارة** (بيروت: دار العلم للملايين، ط. 3، أكتوبر 1977)، ص. 66.
- (15) إسماعيل علي السهيلي، أحمد عبد الواحد الزندانى، **مقاربات في الدولة المدنية والإسلامية، السياقات الفكرية والإستراتيجية** (صنعاء: مركز البحوث والدراسات السياسية

عددا من المناصب الحكومية ولكنه فقد حظوته لما نفي شافسبري عام 1683 ولكن الملك "وليام الثالث" من إنجلترا رحب بعودته وعينه مستشارا للحكومة في ميدان سك النقدي. وفي 1667 أصبح طبيبا خاصا لأسرة أنتوني اشلي كوير (1621- 1683) الذي صار فيما بعد الايرل الأول لشافسبري ووزيرا للعدل ولعب دورا خطيرا في الأحداث السياسية العظيمة التي وقعت في إنجلترا ما بين 1660 و1680. ولعبت علاقة "لوك" باللورد اشلي دورا كبيرا في نظرياته السياسية الليبرالية غدت تحت تأثيره كتب في 1667 مقالا في التسامح «on toleration» راجع فيها أفكاره القديمة الخاصة بإمكانية تنظيم الدولة لكل شؤون الكنيسة. كما كتب في 1690 أشهر مقالتين سياسيتين بعنوان "مقالتان عن الحكومة" «treatises on government». هاجر لوك إلى هولندا عام 1683 بسبب ملاحقة الشرطة لهو ذلك لاتصالاته الوثيقة باللورد "يشلي" الذي كان معارضا للقصر. وبقي هناك حتى 1689. وعندما جاءت الثورة الكبرى استطاع لوك العودة إلى إنجلترا وقد رفضت الجامعات القديمة فلسفته الحسية وآراءه الليبرالية. توفي في 1704 وكان له دور كبير غير مباشر في الثورة الأمريكية.

(42) جون لوك (ترجمة محمود شوقي الكيال)، **الحكومة المدنية وصلاتها بنظرية العقد الاجتماعي** (الجمهورية العربية المتحدة: الدار القومية للطباعة والنشر، سلسلة اخترنا لك، العدد 81)، ص. 14 - 20.

(43) Morichère, **op. cit.**, p. 15.

(44) لوك، **مرجع سابق**، ص. 107، 108.

(45) المرجع نفسه، ص. 75 - 83.

(46) السلفي، **مرجع سابق**، ص. 45، 46.

السلطات هناك إلى هولندا حيث كان المناخ متسامحا. كان والده تاجرا ناجحا، وكذلك متمزتا للدين اليهودي إذ تولى كثيرا من المناصب الدينية في المجتمع اليهودي هناك. كانت تربية باروخ أورتودكسية، درس العبرية والتلمود. وفي 1656 نبذ من أهله بسبب ادعائه أن الله يكمن في الطبيعة والكون مما عرضه لمحاولة الاغتيال. من 1660 حتى عام 1663 أسس حلقة فكر مع أصدقاء له وكتب نصوصه الأولى، ومن 1663 إلى 1670 أقام في "بوسبرج"، وبعد نشر كتابه "رسالة في اللاهوت والسياسة" سنة 1670 ذهب ليستقر في لاهاي حيث اشتغل كمستشار سري "لجون دويت". في 1676 تلقى زيارة من الفيلسوف الألماني "ليبتز" ويعتبر كتابه "الأخلاق" الذي ألفه عام 1677 من أهم الكتب المؤثرة في الفلسفة الغربية والذي عارض فيه ثنائية العقل والجسد لفيلسوف "رينيه ديكارت". توفي عام 1677.

(35) جورج طرابيشي، **معجم الفلاسفة (الفلاسفة، المناطقة المتكلمون، اللاهوتيون، المتصوفون)** (بيروت: دار الطليعة، ط. 1، 1987)، ص. 330.

(36) باروخ سبينوزا (ترجمة حسن حنفي، فؤاد زكريا)، **رسالة في اللاهوت والسياسة** (بيروت: دار التنوير للطباعة والنشر والتوزيع، ط. 1، 1)، ص. 36.

(37) Michael Foessel, **La religion** (paris: Édition: G F Flammarion, 2000), p. 128.

(38) سبينوزا، **مرجع سابق**، ص. 372، 373.

(39) **المرجع نفسه**، ص. 385، 422.

(40) **المرجع نفسه**، ص. 425.

(41) Bernard Morichère et autres, **philosophes et philosophie de locke à nos jours**, tome 2, (paris: édition Nathan, novembre 2003), p. 12.

(♦) هو فيلسوف تجريبي ومفكر سياسي انجليزي، ولد في 1632 في wrington في اقليم "سومرست"، تعلم في مدرسة "وستمن ستر" ثم في كلية كنيسة المسيح في جامعة "أكسفردي"، لم ينخرط في سلك رجال الدين لكراهيته لعدم التسامح البيورتياني عند اللاهوتيين وبدلا من ذلك اخذ في دراسة الطب ومارس التجريب العلمي ليصبح طبيبا و مستشارا للايرال أوف شافسبري ثم تحول إلى الفلسفة لينتج مؤلفا قيما في موضوع المشكلات التي يستطيع الفهم البشري التعاطي بها. تولى لوك